

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٥٧٠ لسنة ٢٠٠٩

بتعديل تنظيم إجراءات إيداع أحكام التحكيم

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون التحكيم فى المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٣١٠ لسنة ٢٠٠٨ بتنظيم إجراءات إيداع أحكام التحكيم  
طبقاً لنص المادة (٤٧) من قانون التحكيم رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تعديل الفقرتين (ب) ، (و) من المادة الرابعة من قرار وزير العدل

رقم ٨٣١٠ لسنة ٢٠٠٨ لتكونا :

أولاً - أن الحكم المطلوب إيداعه :

(ب) لا يتعلق بأى حق عينى على عقار أو بحيازته أو تسليمه أو بتثبيت ملكيته

أو قسمته وأنه لا يتعلق بحق عينى على عقار بأية صورة من الصور .

(و) لا يتعلق بتحكيم فى مسائل لا يجوز فيها الصلح .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٩/٧/٧

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى